

زبدة الأصول

- الفهرس — • كلمة المؤلف|3 • اما المقدمة ، ففي بيان أمور|5 • ثبوت المبادئ الأحكامية لعلم الأصول و عدمه|5 • لزوم الموضوع للعلم و عدمه|6 • لزوم البحث عن العوارض الذاتية لموضوع العلم وعدمه|8 • ما به تمايز العلوم|13 • موضوع علم الأصول|16 • تعريف علم الأصول|18 • العلقه الوضعية ليست من الأمور الواقعية|22 • بيان حقيقة الوضع|24 • اقسام الوضع امكانا ووقوعا|29 • في المعنى الحرفي|31 • مختار المحقق الخراساني في المعنى الحرفي و نقده|34 • مختار الأستاذ الأعظم في المعنى الحرفي و نقده|41 • بيان المختار في المعنى الحرفي|42 • الوضع في الحروف عام و الموضوع له عام|44 • تحقيق الانشاء و الاخبار|46 • أسماء الإشارة و الضمائر|50 • استعمال اللفظ في المعنى المجازي|52 • استعمال اللفظ في نوعه|53 • اطلاق اللفظ و إرادة شخصه|56 • تبعية الدلالة للإرادة|59 • وضع المركبات|62 • التبادر من علائم الحقيقة|64 • عدم صحة السلب من علامات الحقيقة|66 • الاطراد علامة الحقيقة|69 • تعارض الحوال|71 • الحقيقة الشرعية|72 • الصحيح والأعم|75 • الاحتياج إلى تصوير الجامع|79 • تصوير الجامع بين الافراد الصحيحة|80 • تصوير الجامع على الأعم|86 • الوجه الثاني لتصوير الجامع على الأعم|90 • الوجه الثالث - و الرابع|91 • بيان ثمرة المسألة|92 • الثمرة الثانية|95 • الثمرة الثالثة|96 • أدلة القول بالصحيح|97 • وجوه القول بالوضع للأعم|100 • المقام الثاني في المعاملات|104 • جواز التمسك بالاطلاق في المعاملات|107 • اقسام دخل الشئ في المأمور به|110 • الاشتراك|112 • استعمال اللفظ في أكثر من معنى|116 • المشتق|122 • ثمرة هذا البحث|124 • النزاع عام لاسم الزمان|128 • عدم دلالة الافعال على الزمان|131 • اختلاف المشتقات في المبادئ|132 • بيان المراد من الحال في العنوان|134 • في تعيين ما يقتضيه الأصل|137 • ما يدل على المختار في وضع المشتق|139 • أدلة القول بالوضع للأعم|143 • في بساطة مفهوم المشتق و تركيبه|146 • دليل تركيب المشتق|151 • الفرق بين المشتق و مبدأه|152 • ملك الحمل|154 • ما هي النسبة بين المبدأ و الذات|155 • ما هو المتنازع فيه في المشتق|157 • الأوامر (فيما يتعقل بمادة الامر)|159 • المعنى الاصطلاحي للفظ الامر|162 • اعتبار العلو في معنى الامر|164 • الامر محمول على الوجوب|165 • الجهة الرابعة في اتحاد الطلب و الإرادة|167 • الجبر و الاختيار|169 • أقوال الجبريين و مسالكهم في الجبر|169 • القول بالتفويض|171 • معنى الامر بين الامرين|172 • أدلة الجبريين لما ذهبوا اليه|176 • جواب الحكماء و نقده|176 • جواب المحقق العراقي و نقده|177 • تجرد النفس عن المادة|178 • الشوق ليس

علة للفعل الاختياري|181 • قانون العلية العامة|182 • إرادات هذا الوجوب و نقدها|183 •
 عدم استحالة الترجيح بلا مرجح|186 • قانون الوراثة|188 • الاعتياد|188 • الندامة و احساس
 المسؤولية|189 • الاستدلال للجبر بمبدئية □ سبحانه|190 • الاستدلال للجبر بانتهاء الافعال
 إلى إرادة □ تعالى|191 • توضيح كلام المحقق الخراساني|192 • وجه ايجاد من سيوجد منه
 المهلكات|194 • الموجب لاختيار □ تعالى العقاب|195 • إرادة □ تعالى على قسمين|196 •
 إرادة □ من صفات الفعل|197 • افعال العباد غير متعلقة لإرادة □ تعالى|198 • الآيات
 التي استدل بها على تعلق إرادة □ تعالى بالافعال|199 • المشيئة الإلهية و افعال
 العباد|201 • الاستدلال للجبر بعلم □ تعالى|204 • الاستدلال للجبر بسلطنة □ تعالى|205 •
 الاستدلال للجبر باسناد الاضلال إلى □ تعالى|206 • كلام العارف الشيرازي في معنى الاضلال|210
 • الآيات التي استدل بها للجبر|214 • القول بالجبر مخالف للوجدان|216 • التحسين و
 التقبيح العقليان|217 • عدالة □ تعالى|219 • التكليف بما لا يطاق|220 • الاستدلال للقول
 بالتفويض و نقده|222 • الامر بين الامرين|223 • بحث روائي - أحاديث حول الجبر
 والاختيار|224 • دفع الشبهة عن الحديث القدسي|230 • حقيقة السعادة والشقاوة|231 • اختلاف
 الناس في الصفات النفسانية|233 • البداء في التكوين|234 • كلمات علمائنا في معنى
 البداء|235 • ما هو الحق في معنى البداء|237 • تنبيهات|240 • الكلام النفسي|241 • أدلة
 الأشاعرة على الكلام النفسي|242 • الدليل على عدم ثبوت الكلام النفسي|245 • الفصل الثاني
 فيما يتعلق بصيغة الامر|247 • دلالة صيغة الامر على الوجوب و عدمها|249 • دلالة الجملة
 الخبرية على الوجوب|255 • التعبدي والتوصلي|257 • الدواعي القريبة|260 • اخذ قصد الامر
 في المتعلق|262 • اخذ قصد الامر في المتعلق بالامر الثاني|269 • اخذ الجامع بين قصد الامر
 وغيره في المتعلق|272 • اخذ ما يلزم قصد الامر في المتعلق|274 • ما يقتضيه الأصل
 اللفظي|275 • ما يقتضيه الاطلاق المقامي|281 • ما يقتضيه الأصل العملي|282 • الشك في سقوط
 الواجب في ضمن الفرد المحرم|285 • الشك في سقوط الواجب بالفعل غير الاختياري|287 • الشك
 في سقوط الواجب بفعل الغير|288 • تقسيم الواجب إلى النفسي و الغيري|290 • الامر عقيب
 الخطر|291 • المرة و التكرار|293 • الفور و التراخي|295 • في أنه على الفورية هل يجب
 فوراً ففوراً|298 • مبحث الاجزاء|299 • بيان المراد من الاقتضاء و الاجزاء|300 • الفرق بين
 هذه المسألة و مسألة المرة و التكرار|302 • اجزاء الاتيان بالمأمور به عن امره|304 •
 عدم جواز تبديل الامثال بامثال اخر|304 • اجزاء الاتيان بالمأمور به الاضطراري|310 •
 ارتفاع العذر في الوقت|315 • بيان ما يقتضيه الأدلة في مقام الاثبات|318 • جواز البدار و
 عدمه|320 • اجزاء الاتيان بالمأمور به الظاهري|322 • ما يقتضيه الأصول العملية|329 • ما
 يقتضيه الأدلة الثانوية|332 • الاجزاء في القطع بالامر في صورة الخطاء|334 • العدول من

مجتهده إلى آخر| 335 • في اختلاف الحجة بالنسبة إلى شخصين| 337 • مقدمة الواجب| 339 • مبحث
المقدمة من المسائل الأصولية| 340 • هذه المسألة من المسائل العقلية| 342 • بيان خروج
الاجزاء عن حريم النزاع| 343 • الشرط المتأخر| 348 • الشرط المتأخر للمأثور به| 352 •
الواجب المشروط| 355 • مقدمات الواجب المشروط| 364 • حكم التعلم| 365 • وجوب التعلم عند
الشك في الابتلاء| 370 • بيان حكم المقدمات المفوتة| 372 • الواجب المعلق| 377 • ما استدل
به لعدم معقولية الواجب لمعلق| 379 • تردد امر القيد بين رجوعه إلى الهيئة أو
المادة| 386 • الواجب النفسي والغيري| 391 • لو دار الامر بين كون الواجب نفسيا أو
غيريا| 394 • آثار الواجب النفسي و الغيري| 399 • بيان اشكال الطهارات الثلاث و الجواب
عنه| 402 • الأقوال في وجوب المقدمة| 406 • اشتراط وجوب المقدمة بقصد التوصل| 407 •
المقدمة الموصلة| 410 • بيان ثمرة القول باختصاص الوجوب بالموصلة| 416 • ثمرة القول
بوجوب المقدمة| 418 • بيان ما يقتضيه الأصل العملي في المقام| 422 • دليل القول بوجوب
المقدمة| 425 • الواجب الأصلي والتبعي| 431 • مقدمة الحرام| 433 • تم
.